

قرار رقم (١٢/١٩) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ١١ / ١٠ / ٢٠١٨

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا لهما ،

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٦٧ ) لسنة ٢٠١٢ بشأن آلية التعامل على الأسهم فى ذات الجلسة وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة فى هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم ( ٣٠٨ ) المنعقدة بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

**قرر**

**المادة الأولى :** الموافقة على منح شركة سيتى كابيتال لتداول الأوراق المالية العمل بآلية التعامل على الأسهم فى ذات الجلسة إعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ( ٦٧ ) لسنة ٢٠١٢ الصادر فى هذا الشأن وتعديلاته .

**المادة الثانية :** يعمل بهذا القرار اعتبارًا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

**رئيس مجلس إدارة**

**الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

